

ومرتبات " اعتماد إضافي قدره ١٦٠.٠٠٠ ج.م (مائة وستون ألف جنيه) لإنصاف مستخدمي الحكومة من الدرجة الخامسة لما دونها من قضاة لغاية آخر يونيه سنة ١٩٤٣ خمسة عشر عاما في درجاتهم، وذلك بتزقيتهم تزيات شخصية أو بمنحهم علاوات .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - يخصص للوزارات والمصالح في تنفيذ هذا الإنصاف بالخصم على الاعتمادات المدرجة في ميزانياتها ، على أن تتولى وزارة المالية في الحساب الختامى للسنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ تسوية ما قد ينشأ عن ذلك من تجاوز في الأبواب المختصة بالأخذ من الاعتماد الإضافي سالف الذكر .

مادة ٣ - يخصص لثلاث الوظائف التي تخلو بالوزارات والمصالح لهذا الفريق من المستخدمين ، ويسوى في نصف هذا الثلث الدرجات الشخصية آفة الذكر ، ويرقى إلى النصف الآخر المستخدمون الذين تتوافر فيهم في المستقبل الشروط المقررة .

مادة ٤ - لى الوزراء تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه .

نصم بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ٥ شعبان سنة ١٣٦٢ (٦ أغسطس سنة ١٩٤٣)

### هاروق

نصم حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

مصطفى النحاس

وزير المعارف العمومية    وزير الأشغال العمومية    وزير الخارجية  
 أحمد هجيب الملاي    عثمان هجرم    مصطفى النحاس  
 وزير الموصلات    وزير العدل    وزير الدفاع الوطني  
 هبة الفتاح الطويل    محمد هجرى أبو علم    محمد همدى هيف النصر  
 وزير الأوقاف    وزير الشؤون الاجتماعية    وزير الداخلية  
 هبة الحميد هبة الحق    محمد هؤاد هجراج الدين    محمد هؤاد هجراج الدين  
 وزير الصحة العمومية    وزير الزراعة    وزير التكوين  
 هبة الواحد الوكيل    مصطفى هصرت    أحمد همة  
 وزير الوقاية المدنية    وزير المالية    وزير التجارة والصناعة  
 ههمى هنا لوصا    أمين هيمان    محمود هيمان هنام

مادة ٣ - يسرى فئات الضريبة الجديدة المعتلة في المادة ١٠ على أرباح كل سنة مالية تختم بعد ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٤٣  
 ويسرى ما عدا ذلك من التعديلات اعتبارا من أول سريان القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٤١

مادة ٤ - لى وزرائنا تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ، ولو وزير المالية أن يتخذ ما يقتضيه تنفيذه من القرارات ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

نصم بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية ، وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ٥ شعبان سنة ١٣٦٢ (٦ أغسطس سنة ١٩٤٣)

### هاروق

نصم حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

مصطفى النحاس

وزير المعارف العمومية    وزير الأشغال العمومية    وزير الخارجية  
 أحمد هجيب الملاي    عثمان هجرم    مصطفى النحاس  
 وزير الموصلات    وزير العدل    وزير الدفاع الوطني  
 هبة الفتاح الطويل    محمد هجرى أبو علم    محمد همدى هيف النصر  
 وزير الأوقاف    وزير الشؤون الاجتماعية    وزير الداخلية  
 هبة الحميد هبة الحق    محمد هؤاد هجراج الدين    محمد هؤاد هجراج الدين  
 وزير الصحة العمومية    وزير الزراعة    وزير التكوين  
 هبة الواحد الوكيل    مصطفى هصرت    أحمد همة  
 وزير الوقاية المدنية    وزير المالية    وزير التجارة والصناعة  
 ههمى هنا لوصا    أمين هيمان    محمود هيمان هنام

## قانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٤٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

### نحن هاروق الأول ملك مصر

نصم مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ٦ "وزارة المالية" فرع ١ "الديوان العام" باب أول "ماهيات وأجر